**مقدمة بحث عن الحج**

الحجُ عبادة عظيمة، وتكمن عظمتها في أنه فريضة تعيد فاعلها نقي طاهر، بريءٌ من كافة الخطايا والذنوب، كمنْ ولدتهُ أمه، كما أنه يساوي بين الفقير والأمير، ويوحّد لباسهم، ويجعلهم جميعًا متوجهين إلى نفس الغاية، مبتهلين ومتضرعين لله -سبحانهُ وتعالى- أن يغفر لهم ذنوبهن وخطاياهم ويرحمهم ويتقبل منهم، وقد فرض الله -جل علاه- هذه العبادة العظيمة في أيام العشر الأوائل من ذي الحجة، هذه الأيام العظيمة التي أقسم الله سبحانه وتعالى بلياليها بقوله -جلّ وعلا- في سورة الفجر (وَالْفَجْرِ\*وَلَيَالٍ عَشْرٍ)[[1]](#ref1)، فكل ما يتعلق بالحج يعتبر من الأمور العظيمة المقدسة التي تقرب إلى الله تعالى، حيث يصادف اليوم التاسع من ذي الحجة يوم وقفة عرفات، وفي اليوم التالي الذي يلي يوم عرفة العظيم، يأتي يوم الجائزة، وهو يوم عيد الأضحى المبارك، وهو أول أيام التشريق في الحج.

**بحث عن الحج**

الحج هو ركن الاسلام الخامس، وفي الحديث عن مدى عظمته وأهميته سندرجُ بحثًا كاملاً على نحو الوتيرة الآتية:

**تعريف الحج**

الحج لغة بمعنى قصد الشيء المُقدس المُبجل، وهو مصدر للفعل: حجَّ، يحجُّ، فهو حاجٌ وحاجج، أما في الاصطلاع الشرعيّ، فالحجُ هو قصد الحاج المُقتدر بيت الله الحرام، وزيارته، في أشهر وأيام معلومة، للقيام بعبادات مخصوصة، كما يعرف بأنه زيارة مكان معين في زمن معين، بنية أداء مناسك الحج بعد الإحرام لها، والمكان هو الكعبة وعرفة، والوقت المعين هو أشهر الحج: شوال، وذو القعدة، وذو الحجة.

**حكم الحج**

الحج ركن من أركان الإسلام، وهو فرضٌ على كل مسلم مقتدر مرّة واحدة في العمر، حيثُ قال الله -سبحانه وتعالى-:(وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا)[[2]](#ref2)، وقد اتفق الفقهاء على فرضيته لورود الأدلة من الكتاب والسنة النبوية، حيثُ قال -صلى الله عليه وسلم-: (أَيُّهَا النَّاسُ قدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الحَجَّ، فَحُجُّوا، فَقالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يا رَسولَ اللهِ؟ فَسَكَتَ حتَّى قالَهَا ثَلَاثًا، فَقالَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ: لو قُلتُ: نَعَمْ لَوَجَبَتْ، وَلَما اسْتَطَعْتُمْ).[[3]](#ref3)

**الحكمة من فريضة الحج**

الحج طاعة جليلة فرضها الله -سبحانه وتعالى- على عباده المسلمين، وفي أداء مناسكه حكم ومنافع عديدة، منها:

* تعظيم شعائر الله -سبحانه وتعالى-، وذلك من تقوى القلوب، حيثُ قال الله -جلّ علاه-: (ذَلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوب).[[4]](#ref4)
* تطهير الحاج من ذنوبه، وتكفيرها، فيرجع كالثوب الأبيض المُنقى من أي شائبة أو دنس، حيث قال رسول الله محمد -صلى الله عليه وسلم-: (مَن أتى هذا البَيْتَ، فَلَمْ يَرْفُثْ، ولَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كما ولَدَتْهُ أُمُّهُ).[[5]](#ref5)
* مضاعفة أجر الصلاة في الحرم، حيث تعدل الصلاة في المسجد الحرام مئة ألف صلاة فيما سواه، قال النبيّ -عليه الصلاة والسلام-: (صلاةٌ في المسجدِ الحرامِ أفضلُ من مائةِ ألفِ صلاةٍ فيما سواهُ).[[6]](#ref6)
* إبعاد الفقر عن الحاج وسلامته منه إذا تابع بين الحج والعمرة، قال النبيّ -عليه الصلاة والسلام-: (تابِعوا بينَ الحجِّ والعمرةِ ، فإنَّهما ينفِيانِ الفقرَ والذُّنوبَ).[[7]](#ref7)
* تقوية روابط الأخوة الإسلامية والتعارف بين المسلمين القادمين من مختلف الأعراق والبُلدان، فتتجلى مظاهر الوحدة الإسلامية والإخاء.

**أنواع الحج**

الحج لهُ ثلاثة أنواع، لكل منها أحكامه، يأتي بيانها فيما يأتّي:

* **التمتع:**

أن يعتمر المسلم خلالَ أشهر الحج ثمّ يتحلل من عمرتهُ، وفي يوم التروية يحرم للحج من مكة المكرمة، ويكون كلاهما عن نفسّهِ أو عن نائبه في سفر واحد، فلو أنه اعتمر في أشهر الحج وعاد إلى بلده ثم حج مرة أخرى لم يكن متمتعًا، والمتمتع يجبُّ عليه الدم.

* **القرآن:**

هو أن يحرم الشخص للحج والعمرة في آن واحد، بحيثُ تكون النية لكليهما، ولكن يقدم نية العمرة على نية الحج، وكذلك تكون أعمالهما واحدة، أي أنه يكفيه طواف واحد وسعي واحد لهما، والحاج المقرن عليه دم أيضًا.

* **الإفراد:**

هو أن ينوي الشخص نية الحج فقط، أي لا ينوي نية العمرة، ويقوم فيه الحاج بكافة أعمال الحج، والإحرام يكون من الميقات، ولا يجب عليه فديّة.

**شروط الحج**

تنقسّمُ شروط الحج إلى ثلاثةِ أقسام، نذكرها على النحو الآتّي:

**شروط الصحة:**

تنقسم شروط الصحة في الحج إلى قسميّن، وهُما:

* **الإسلام:** فالحج فريضة على المسلم فقط، فلا يجوز أن يحج الكافر، وإن فعل لا يقبل.
* **العقل:** فحج المجنون لا يصح، أما حج الصبي غير المميز فإنه يصحُّ منه إن أتمه، وأذن له وليّه، ولا يجزئه بل يكون له تطوعًا.

**شروط الإجزاء:**

أما شروطُ الإجزاء فهيّ:

* **الحرية:** فالحجُ من العبد يصحُّ لكنه غير واجب، ولا يجزىء.
* **البلوغ:** فالحج من الصبي يصح سواء أكان مدرك أم غير مدرك، فإن كان مدرك أحرم بنفسه، وإن لم يكن مدرك أحرم عنه وليه، وعامّة الصبي لا يجب عليه الحج ولا يجزئه أيضًا.

**شروط الوجوب:**

الحج واجبًا على المسلم البالغ العاقل الحر المستطيع، حيثُ أن الاستطاعة شرطًا من شروط وجوب الحج، فمن وجد ما يفيض عن نفقتهِ، ونفقة من تلزمه نفقتهم، ووسيلة نقل مناسبة لمثله يركبها، وأمن طريقه، وكانت لديه القدرة البدنيّة من غير مشقّة شديدة وجب عليه الحج، ويزاد على النساء وجود المحرم، والخلوّ من العدة.

**المواقيت المكانية للحج**

المواقيت المكانيّة للحج هي أماكن ذكرها نبي الله محمد -صلى الله عليه وسلم-، وينبغي على المسلم الذي يقصد الحج إلى بيت الله الحرام ألا يتجاوزها إلا وهو محرم، وهيّ كالآتي:

* **مكة:** هو ميقات أهل مكة.
* **ذي الحليفة:** هو ما يعرف اليوم بآبار علي، وهو ميقات أهل المدينة المنوّرة، وأبعد المواقيت عن مكة.
* **يلملم:** هو ميقات أهل اليمن ومن حولهم، واسمه اليوم هو السّعدية.
* **الجحفة:** هو الميقات المكاني المحدّد لأهل نجد، والطائف ومن حولهم، ويسمى اليوم بالسيل الكبير.
* **ذات عرق:** هو ميقات أهل المشرق والعراق، وخرسان ومن حولهم، ويسمى اليوم بالضريبة أو الخريبات.

**أركان الحج**

للحج أربعةُ أركان، نذكرها فيما يأتّي:

* **الإحرام:** أن ينوي الحاج دخوله بالنسك من الميقات المحدد لأهل بلده في أشهر الحج.
* **الوقوف بعرفة:** يكون ذلك في الشهر التاسع من ذي الحجة، تحديدًا في الوقت الممتد من زوال شمس اليوم التاسع وحتى طلوع فجر اليوم العاشر.
* **طواف الإفاضة:** ويأتي بعد الوقوف في عرفة ومزدلفة، ويبقى على الحاج طوال حياته، ولا آخر لوقته عند جمهور الفقهاء.
* **سعي الحج:** ويأتي بعد طواف الإفاضة للمتمتع، أما القارن أو المفرد فلهما أن يسعيا بعد طواف القدوم.

**واجبات الحج**

للحج سبعة واجبات، وهي كما يأتي:

* إحرام الحاج من الميقات.
* وقوف الحاج في عرفة، حتى غروب الشمس لمن وقف فيها في النهار.
* مبيت الحاج في مزدلفة، في ليلة العاشر من ذي الحجة حتى منتصف الليل.
* مبيت الحاج في منى، خلال ليالي التشريق الثلاث.
* رمي الجمرات بالترتيب.
* حلق الشعر أو تقصيره.
* طواف الوداع.

**محظورات الحج**

إن للحج محظورات ينبغي على الحاج تجنبها، ولو فعلها فإن عليه جزاء وهيّ:

* لبس المخيط والمحيط للذكور، وتغطية الوجه واليدين للنساء.
* تغطية الرأس للذكور.
* حلق الشعر.
* عقد الزواج.
* الصيد.
* التطيب.
* الجماع.
* قص الأظافر أو تقليمها.

**مظاهر التيسير في الحج**

الإسلام دين يسر، فقد يسر ورخص في شتى العبادات المفروضّة على المسلم، ويظهرُ ذلك فيما يسره الله لعباده الحجاج أثناء تأديتهم لمناسك الحج، وجعل لهم في أمرهم سعة،و فيما يأتي بيان لأهم مظاهر التيسير في الحج:

**التيسير في وجوب الحج مرة واحدة في العمر**

فقد أوجب الله -جل علاه- الحج مرة واحدة على كل مسلم في عمرهِ، حيثُ قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: ( أَيُّهَا النَّاسُ قدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الحَجَّ، فَحُجُّوا، فَقالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يا رَسولَ اللهِ؟ فَسَكَتَ حتَّى قالَهَا ثَلَاثًا، فَقالَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ: لو قُلتُ: نَعَمْ لَوَجَبَتْ، وَلَما اسْتَطَعْتُمْ)، فاستدلوا على ذلك أن الحج لا يجب فيه التكرار، ووجوب الحج يكون لمن هو قادر عليه.

**التيسير في عدم وجوب الحج للمرأة دون وجود محرم**

يظهر ذلك جليًا في حال أنه لم يوجد محرم للمرأة يُرافقها في رحلة الحج، فإن حكم الوجوب يعفى عنها، دفعًا للحرج والمشقة، وهذا رأي المذهب الحنفي والحنبلي والكثير من أهل العلم أيضًا، وقالوا بأن وجود المحرم شرط في وجوب الحج كالاستطاعة، وخالفهم في ذلك جمع من الفقهاء، واستدلوا بعدة أدلة، منها: أنّ الاستطاعة مُفسرة بالزاد والراحلة، وليس المَحرم، وذهب القائلون باشتراط المحرم إلى أن رفع وجوب الحج عن المرأة لا يتغير في حال كانت المرأة غنية وذات قدرة مالية، كما لا يجوز أن تُخرج من يحج عنها.

**خاتمة بحث عن الحج**

شرع الله -جل عُلاه- العبادات على عباده المسلمين، وجعلت العبادة هي الغاية من خلقهِ سبحانه للجن والإنس، ودليلُ ذلكَ قوله تعالى: (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون)[[8]](#ref8)، وقد عد الله - سبحانه وتعالى- بعض هذه العبادات من أركان الإسلام التي بني عليها، وقد جاء ذلك في حديث النبي -صلى الله عليه وسلم-: (بُنِي الإسلامُ على خمسٍ: شَهادةِ أن لا إلهَ إلّا اللهُ، وأنَّ محمّداً رسولُ اللهِ، وإقامِ الصلاةِ، وإيتاءِ الزكاةِ، والحجِّ، وصومِ رمضانَ)[[9]](#ref9)، ومن بين العبادات التي شرعها الله سبحانه: الحج والعمرة، وقد ورد ذكرهما وبيان أحكامهما وتفصيل كيفياتهما في نصوص شرعية عديدة من القرآن الكريم والسنة النبوية، وقد جمع الله -تعالى- بينهما في الذّكر، حيث قال: (وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ۖ)[[10]](#ref10)، وقال أيضًا: (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ)[[11]](#ref11)، وهذا يدلّ على عظيم فضلهما وثوابهما.